الإصدار الحادي والعشرون
المجلد (6) العدد (1)
25 فبراير 2026
المجلة الدولية للنشر العلمي

النقود، وتطورها الي النقود الإلكترونية والتحديات التي تواجهها والرأي الشرعي لها

حسام محمود اقويطين امبارك

(كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة اجدابيا - ليبيا)

الملخص

يتناول البحث موضوع النقود الإلكترونية بوصفها أحد أبرز مظاهر التطور التكنولوجي في المجال المالي، حيث أصبحت تمثل بديلاً حديثًا للنقود التقليدية في ظل التحول نحو الاقتصاد الرقمي. يعرّف البحث النقود الإلكترونية بأنها قيمة نقدية مخزنة إلكترونيًا على وسائط رقمية تُستخدم في عمليات الدفع عبر الإنترنت أو من خلال البطاقات الذكية، دون الحاجة إلى التعامل النقدي المباشر. ويستعرض نشأة هذا النوع من النقود وتطوره التاريخي، بدءًا من البطاقات البنكية وصولًا إلى العملات الرقمية الحديثة، كما يناقش البحث خصائص النقود الإلكترونية، مثل السرعة، والسهولة، وانخفاض التكلفة، وإمكانية استخدامها عالميًا، إلى جانب دورها في تعزيز التجارة الإلكترونية وتسهيل المعاملات المالية. وفي المقابل، يسلط الضوء على التحديات والمخاطر المرتبطة بها، مثل الجرائم الإلكترونية، والاختراقات الأمنية، وضعف التشريعات المنظمة في بعض الدول، ويتطرق البحث أيضًا إلى أنواع النقود الإلكترونية، مثل البطاقات المدفوعة مسبقًا، والمحافظ الرقمية، والعملات المشفرة، مع بيان الفروق بينها من حيث الاستخدام والتنظيم القانوني. كما يناقش الأطر القانونية والشرعية المتعلقة بها، خاصة في ضوء الفقه الإسلامي، حيث يبرز الجدل حول مدى مشروعيتها وضوابط استخدامها، ويخلص البحث إلى أهمية تطوير البنية التشريعية والتقنية لضمان الاستخدام الآمن والفعال للنقود الإلكترونية، مع ضرورة تعزيز الوعي المجتمعي بمخاطرها وفوائدها، بما يسهم في تحقيق التوازن بين الابتكار المالي والحماية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: النقود الإلكترونية، الاقتصاد الرقمي، التجارة الإلكترونية، العملات الرقمية، البطاقات الذكية.

المقدمة:

تطورت النقود عبر التاريخ لتصبح وسيلة تبادل متعارفًا عليها في جميع أنحاء العالم، في البداية كان الناس يستخدمون السلع المادية كوسيلة للتبادل، مثل الذهب والفضة والحبوب والمواشي، ومع مرور الوقت أصبح الذهب والفضة السلعتين المستخدمتين بشكل رئيسي للتبادل، ثم بدأ الناس باستخدام العملات المعدنية، حيث تم صك الذهب والفضة، ومع تطور التجارة والنقل بدأ الناس باستخدام العملات الورقية بديلًا للعملات النقدية.

وفي القرن العشرين شهد العالم ثورة في التكنولوجيا وظهرت العملات الإلكترونية والرقمية.

إن تطور النقود عبر التاريخ يعكس التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية التي شهدها العالم (المقداد وآخرون، 2023: 395)

تعريف النقود وأهميته في النشاط الاقتصادي:

النقود في اللغة: جمع نقد قال ابن فارس في معجمه: "النون والقاف والدال أصل صحيح يدلُّ على إبراز الشيء وبروزه، ومن ذلك نقد الدراهم، وهو خلاف النسيئة، وهو الإعطاء والقبض؛ أي إعطاء الثمن معجلا" (سهيلة، 2008: 15)

النقود اصطلاحا: كلُّ شيءٍ يتمتَّع بالقبول العام لدى الأفراد كوسيط للتبادل ومقياس للقيم، مهما كان ذلك الشيء ومهما كانت مادته (نور الدين وآخرون، 60:2024)

أهمية النقود في النشاط الاقتصادي:

للنقود دور بارز وفعال في تحفيز النشاط الاقتصادي؛ فهي تسهم في تسهيل المعاملات الاقتصادية وتوفير بيئة مناسبة للنمو الاقتصادي، حيث تلعب النقود دورًا هاما في حساب الدخل والناتج القومي الذي يتم الحصول عليه من توظيف الموارد الاقتصادية المتاحة والنقود تُعَدُّ وسيلة للتعبير عما أنتجه الاقتصاد خلال فترة زمنية معينة، كما أنها تمكّن أفراد المجتمع من الحصول على السلع والخدمات عن طريق عمليات التبادل، وللنقود كذلك تأثير على المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل: الاستهلاك، والادخار.

هذا بالإضافة إلى أن كمية النقود المعروضة لغرض التداول تُعد متغيّرا ذا أهمية خاصة في مجال الاقتصاد الكلي؛ حيث إن زيادة عرض النقود يؤدي الى زياده طلب السلع والخدمات، في حين أنه لا يمكن استجابة جانب العرض لتلك الزيادة في الطلب في المدى القصير، وهو ما يترتب عليه ارتفاع المستوى العام للأسعار، وهذا الأمر يكون مرغوباً فيه فيما إذا كان الاقتصاد القومي يعاني من حالة الكساد، حيث تعمل زيادة الطلب على إنعاش الاقتصاد القومي ودفع عملية الإنتاج، في حين أنه في حالة ما إذا كان الاقتصاد القومي في حالة رواج فإن زيادة كمية النقود واستمرار هذه الزيادة يؤدي إلى استمرارية ارتفاع الأسعار في المجتمع وحدوث تضخم (قناوي، 2005: 98).

توضيح المنظور الإسلامي لمفهوم النقود ودورها:

جاء في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية ذكر النقود الذهبية والفضية في مواضع كثيرة، منها قوله تعالى: **{وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ} [سورة يوسف 20].** فالآية أشارت إلى وظائف النقد، فمفهوم الثمن هنا يُشير ضمنا إلى انة توجد مبادلة يكون فيها النقد وسيطا، وهذا ما يجعل النقد مقياسا للقيم المتبادلة، قبل أن يلقى القبول العام كوسيط للتبادل الزمخشري، 1983: 476 ومن الأحاديث النبوية: أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تبيعوا الدينار بالدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين)) (مسلم، 2002: 686).

ونجد الكثير من الماء قد ذكروا النقود بأنواعها المختلفة ووظائفها وأحكامها في المعاملات المالية، فابن راشد قال: لمَّا عَسُر إدراك تساوي الأشياء مختلفة الذوات، جعل الدينار والدرهم أي النقود - إنَّما اتخذت للتغلب على صعوبات المقايضة. وإن من وظائفها أنها مقياس للقيم ووسيط للتبادل"، أما ابن القيم فيقول: "الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والثمن هو المعيار الذي يُعرف به تقويم الأموال، فيجب أن يكون مضبوطًا لا يرتفع ولا ينخفض، فهنا اشترط ابن القيم للنقود أحد اهم خصائصها وهو ثبات قيمتها الحقيقية (عبدالرازق وعيسى: 343).

ومن الفقهاء المسلمين من عُرْف النقود بأنها: ما سوى العروض من الأثمان، سواء كانت بالخلقة ذهبًا أو فضة أو بالإصلاح فلوسًا أو ورقًا، إذ تحقق لها الرواج (محمد يوسف كمال: 1993، 27)".

المبحث الأول:

تطور النقود عبر التاريخ:

أولاً النقود في العصور القديمة:

- تبادل السلع ونظام المقايضة:

أولي أدوات تيسير التبادل (النفود) التي عرضها الإنسان هي المقايضة، وهي عملية يتم بمقتضاها التخلي عن سلعة في سبيل الحصول على سلعة أخرى، أو مبادلة سلعة بسلعة أخرى. ويشترط لإتمام عملية المقايضة أن تكون السلعة المنوي التخلي عنها في سبيل الحصول على سلعة من الطرف الآخر ؛ تحظى بالقبول، فلا يمكن لإنجليزي يرغب في الحصول على القمح العربي التخلي عن الخنزير الذي يملكه في سبيل الحصول على القمح؛ فالخنزير لا يحظى بالقبول كون أكله محزنا على المسلمين، وهكذا. النقطة الهامة التي تجدر الإشارة إليها: أن نظام المقايضة أول صورة لتيسير التبادل إذ كان متوائما مع ظروف الإنسان واحتياجاته في تلك الزمن البعيدة فقد كانت حاجة الإنسان بسيطة وغير متنوعة، ولهذا كانت المقايضة في أول ظهور لها نظاما كافيا لتسوية المبادلات (عبد السلام 004 19-20) التبادل ومع زيادة التخصص وتقييم العمل بين الأفراد والجماعات، وما صاحبه من زيادة في حجم التجاري، بدأ الأفراد بطريقة تلقائية يستخدمون بعض أنواع السلع كوسيط للتبادل للتوفيق بين عبات المتبادلين، والقضاء على مشاكل نظام المقايضة، أو الحد من هذه المشاكل، وكانت هذه السلع التي تم استخدامها وسيطا للتبادل تختلف من جماعة إلى أخرى، وتعد من الأشكال الأولى للنقود التي استخدمها الإنسان، وسميت بالنقود السلعية.

- ظهور المعادن كوسيلة للتبادل (الذهب والفضة):

إن هذا النوع من النقود (السلعية) كان كافيا لمقابلة احتياجات التبادل التجاري على المستوى المحلي فقط لأن منفعة سلعة في مكان معين تختلف عن منفعتها في مكان آخر، وإذ انتقلنا من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي ، فإن العالم باسره كان بحاجة إلى سلعة معينة يتوافق الجميع على قبولها. من هنا كانت المعادن الثمينة واثمنها الذهب والفضة هي أولى السلع التي استخدمت من قبل الإنسان كنقوي على المستوى الدولي، ويرجع تفضيل الإنسان إياها إلى التالي:

1- يلقى الذهب والفضة قبولا عاما عند الجميع.

2- يُعد الذهب والفضة من المعادن التي تتسم بالندرة النسبية، وبالتالي ارتفاع قيمتها.

3- يمكن تجزئة الذهب والفضة إلى وحدات صغيرة دون مع الحفاظ على قيمتها دون ضياع.

4- يعد كل من الذهب والفضة من السلع المتجانسة.

5- تقدير الأشخاص لهذين المعدنين لا يختلفان باختلاف المكان وباختلاف الحضارات، وهذا ما جعلهما يلقيان قبولا عاما على المستوى الدولي (السيد 2018: 19-20).

ثانيا تطور النقود في العصور الوسطى:

- استخدام الدينار والدرهم:

ويسمى بالمضروب من الذهب والفضة (بالدراهم والدنانير المسكوكة)، وذهب بعض الفقهاء إلى انه لا يُطلق على غيره (القحطاني: 167).

وقد بدأ عبد الملك بن مروان أولى خطواته في التطور الاقتصادي بالدنانير الذهبية ذات المعدن الثمين الذي يمثل قوة الدولة الاقتصادية، فقام بإزالة بعض الشارات التي تدل على الدين المسيحي فحور اللبان من الدنانير الذهبية، وهو في هذه الخطوة وضح أن النقود في الدولة الإسلامية يجب أن تكون خالية مما هو ضد عقيدتها. وقد بدأت التغييرات من 72هـ / 691م، وانتقلت من مرحلة المرحلة أخرى إلى أن سكت الدنانير الذهبية في الدولة الإسلامية بشعارها الإسلامي وبالذهب الخالص النفي إلى نهاية الدولة الأموية سنة 132هـ/ 749م. وأيضا بالنسبة للدراهم اتبع عبد الملك بن مروان السياسة نفسها التي اتبعها مع الدينار الذهبي (العيفه، 2010: 16).

- تطور النقود الورقية في الدولة الإسلامية:

النقود الورقية تنقسم إلى:

1- النقود الورقية النائبة عن الذهب بنسبة 100% :

وقد ظهرت في القرن السابع عشر؛ حيث كان الناس يحتفظون بما يمتلكون من ذهب لدى الصاغة والصيارفة نظير حماية أموالهم، وكانوا يتلقون مقابل ذلك إيصالات شخصية، ثم أصبح من الممكن تحويل هذه الإيصالات إلى أصحاب الحقوق بدلا من الذهب، وحلت محل الذهب في التداول، ولما حلت البنوك محل الصاغة والصيارفة تولت الدور نفسه، وأصدرت أوراقا نقدية قابلة للصرف بالذهب (دوابة، 2023: 193).

2- النقود الورقية النائبة بنسبة 50%:

بعد التطور في استخدام النقود الورقية الذائبة وكسب ثقه الجمهور وملائمتها للتداول ، السلطات النقدية وجدت أنها غير محتاجة إلى الاحتفاظ بغطاء ذهبي يعادل 100% من قيمة المعدن، وأخذت الحسبة تقل إلى أن وصلت إلى 50% حيث إن 50% من قيمتها من المعدن و50% من قيمتها من قوة الإبراء العام التي يضيفها القانون. ومن أمثلتها أوراق البنكنوت، التي تم أصدرها من قبل البنك الأهلي المصري حتى أوائل الحرب العالمية الأولى (المقداد، 402:2023)

3- النقود الورقية الالزامية:

نتيجة للكثرة في المعروض من النقود الورقية، ووصولها مستوى لا يمكن للمخزون المحلى من الذهب أن يقابلها، وايضا عجز المصارف المركزية عن الوفاء بتعهداتها، أصدرت الدولة قانونا يلزم الأفراد بالقبول والتداول للنقود الورقية، دون أن يكون لهم الحق في الاستبدال بالذهب والفضة، وأصبح لها قوة بحكم القانون، وتم حصر عمليات الإصدار النقدي غير المغطى في هيئات محدودة وتحت إشراف الحكومة (شريف، 2020: 492) .

ثالثا النقود الحديثة:

العملات المعدنية والورقية:

1- العملات المعدنية:

انتشر استعمال المعادن كنقود نظرًا لتمييزها عن السلع الأخرى، وسهولة صياغتها وسيها، فظهرت النقود البرونزية والنحاسية التي شاع استعمالها في العصور القديمة، ومع اتساع نظام حجم المبادلات التجارية، والتطور في التبادل التجاري الخارجي اتم استخدام معدن الفضة في التداول، ومن بعدها استخدم الذهب (شريف، 2020: 407)

2- العملات الورقية:

مع الاتساع الذي شهده حجم المبادلات التجارية المحلية والدولية؛ كان التجار يحملون كميات كبيرة من النقود المعدنية، وهم يتنقلون بين البلاد لأداء معاملاتهم التجارية، ونظرًا لمخاطر حمل كميات كبيرة من النقود من الذهب والفضة، توصلوا إلى طريقة جديدة لتسوية المبادلات الكبيرة وذلك بإيداع ما لديهم من ذهب وفضة لدى الصاغة، مقابل اعطائهم وصل تسلم (سندا) بالمبلغ المودع، مضمونا بالكامل من قبل الصاغة أو من الطرف ومع اتساع تلك العمليات تولت الدولة بنفسها الإشراف على إصدار هذه الأوراق القابلة للتحويل، وبمرور الزمن وانتشار المصارف التجارية وتزايد ثقة الأفراد بها؛ كان لذلك أثر كبير في تشجيع المصارف على إصدار الأوراق النقدية مقابل ما يودع الأفراد من نقود معدنية (ثويني ومشكل، 2003: 4).

ظهور البنوك المركزية وإصدار النقود:

ظهر البنك المركزي في المرحلة الاحقه لظهور البنوك التجارية، في البداية كان يتم اختيار إحد البنوك التجارية ذات الأهمية الخاصة للقيام بالإشراف والرقابة والتوجية عليها، وتطور الأمرة أصبح بعد ذلك بنكا مستقلا عن البنوك التجارية، وقد تم تسمينة بالبنك المركزي لتميزه عن غيره من البروك (ناشد، 2007: 203).

وفي أوائل الثمانينات أصبح للبنك المركزي دورا منصبا على إرساء سياسات نقدية فعالة تسعى إلى تحقيق الاستقرار النقدي، فاتجهت البنوك المركزية لبعض الدول المتقدمة إلى استهداف التضخم كاحد الاهداف الرئيسيه ويبقى الدور الرئيسي للبنك المركزي مهما فتطور شكله فاصبح هو ضمان كافة الوسائل السلامة أسس النظام المصرفي، والاشراف على السياسة الائتمانية في الدولة، والسعي لتحقيق المصلحة العامة بعيدا عن اعتبار الربح في أنشطته المختلفة.

ويعرف البنك المركزي على أنه المؤسسة المصرفية التي تتولى مهمة إصدار النقد والمعاملات المصرفية للدولة وتراقب وتشرف على سلوك البنوك التجارية في تنفيذ السياسات الاقتصادية للدولة عن طريق السياسات والأجهزة الموجوده فيها (زعبي وسلطانى، 2020: 724).

كما أن البنك المركزي هو مؤسسة نقدية قادرة على إصدار وإتلاف العملات القانونية، وكذلك هو الذي يهيمن على الأمور المتعلقة بالنقد والائتمان في الاقتصاد الوطني؛ حيث إنه قادر على تحويل الأصول الحقيقية إلى أموال نقدية، والعكس صحيح (إبراهيم 2021: 15).

المبحث الثاني:

النقود الإلكترونية:

أولا تعريف النقود الالكترونية ونشأتها:

النقود الالكترونية أو العملات الرقمية من الأشكال الحديثة للنقود التي لها دور فاعل ومهم في الاقتصاد المعاصر، لا سيما في التجارة الإلكترونية، وبعد موضوع العملات الإلكترونية من النوازل الفقهية المعاصرة التي غزت كل ميادين الحياة البشرية، والتي هي نوع من أنواع وسائل الدفع الإلكتروني تستعمل في المبادلات التجارية عبر الشبكة الدولية "الإنترنت"، أو في الحياة اليومية في أمور الشراء والبيع كما في مراكز التسوق (OTHMAN, 2022 365).

تعريف النقود الالكترونية:

عام (1998) عرفت المفوضية الأوروبية النفوذ الإلكترونية أنها: "القيمة النقدية المخزنة بطريقة إلكترونية على وسيلة إلكترونية كالبطاقة أو ذاكرة الكمبيوتر، ومقبولة كوسيلة للدفع بواسطة متعهدين غير المؤسسة التي أصدرت منها، ويتم وضعها في متناول المستخدمون ليتم استعمالها كبديل عن العملات النقدية وايضا الورقية، بهدف إحداث تحويلات الكترونية لمدفوعات ذات القيمة المحددة (البلولة 2024 (222).

وعرفت أيضا بأنها مخزن إلكتروني للقيم النقدية على وسيلة تقنية، تستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات المتعهدين غير من قام بأصدارها، ودون الحاجة إلى وجود حساب بنكي لذلك عند إجراء الصفقة، وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدما. (الباحوث 2017: 869).

نشاه النقود الإلكترونية:

ظهرت النقود الإلكترونية ونشأت في ظل التقدم التكنولوجي الهائل الذي يمر به العالم اليوم، لا سيما في مجال الشبكة الدولية (الإنترنت)، وأنظمة المعلومات وعالم الكمبيوتر؛ فتولدت عن هذا التطور الكبير صور مبادلات حديثة سميث بالمبادلات أو التجارة الإلكترونية التي تحتاج بدورها إلى طريقة تسوية تناسبها. فكانت البداية باستعمال التحويلات والشبكات والبطاقات المصرفية التي ظهرت قبل ظهور (الإنترنت).

ABDUBARI 367

الصورة الرئيسية للنقود الإلكترونية بدمت بالاتضاح عام (1970) عندما قام الياباني KUNITAKA ARIMURA بإختراع البطاقات البلاستيكية التي تحتوي على المخزون النقدي أو أي معلومات أخرى عن من يملك البطاقة. بعدها تم استخدامها بشكل أوسع عام (1972) عندما تأسست دار المقاصة في الولايات المتحدة. وفي عام (1974) طورت البطاقات الإلكترونية على يد الفرنسي (ROLAN MORENS .). وفي عام (1979) اختراعت أول بطاقة ذكية (SMART CARD) على يد (HONEYWELL BULL) ومثلت الشكل الرئيسي للعملات الإلكترونية، ثم طورت عام (1986) وصدرت بالفعل أول بطاقة الكترونية تقليدية، وفي عام (1995) إصدار النقود الالكترونية من قبل شركة هولندية، ووتم اطلاق عليها اسم (DIG CASH) نسبة لاسم الشركة (السودي، 2023).

ثانيا: خصائص النقود الالكترونية:

تتميز النقود الإلكترونية بخصائص عدة جعلت منها وسيلة للدفع، مقبولة ومتميزة وهي:

1- الأمان والسرية: من أهم ماتمتاز به النقود الإلكترونية ميزة السرية والثقه، إذ إنَّ العملية التي يتم بها تحويل النقود الإلكترونية تتم بطريقة لا يمكن لأحد أن يقوم بتعديل أو الغاء شيئًا منها. أما السرية فهي تعني بأن الصفقة الإلكترونية تتم بصورة مجهولة ولا يمكن لأي شخص الولوج إلى أنظمة الدفع الإلكترونية (البلولة، 2024 230).

2- وحدات مخزنة على وسيلة إلكترونية: وتتصف هذه الوحدات بأنها تتألف من عده أرقام ورموز يمثل كل رقم منها أو رمز نقدية معينة سلفا من قبل المصدر.

3- قيمة نقدية: لأنها تؤدي وظيفة النقود المعدنية والورقية؛ من حيث سداد أثمان السلع والخدمات.

4- قابلية التحويل: تمتاز النقود الالكترونية بسهوله التحويل وقابليتها له وبطرق مختلفة؛ إذْ تسمح بعض المخططات للمنتجات الإلكترونية بأن يتم تحويل النقود خلال شبكات الاتصال الدولية.

5- قابلية القسمة: النقود الإلكترونية تتمتع بقابليتها على تقسيم الوحدات إلى عده أجزاء صغيرة، يمكن أن يتم استخدام السداد أثمان السلع والخدمات في الصفقات صغيره الحجم، مثلا كانت قيمة الوحدة الإلكترونية دولارًا واحدا ؛ فإن بإمكان المستهلك تجزئته إلى اجزاء صغيرة (السنت) للقيان بشراء وجبة طعام سريعة بقيمة (50 سنتا)، وهكذا.

6- القبول العام: النقود الإلكترونية تتمتع بالقبول العام لدى كلا من الأفراد والمؤسسات على حد سواء، إذ يستطيع مستعمل هذه المنتجات، أن يتعامل بها مع العديد من الاطراف أو البنوك المختلفة. (شريف، 2023).

7- انخفاض التكاليف: إن نظام النقود الإلكترونية منخفض التكاليف، فهو من ناحية لا يوجد تكاليف مقاصة أو تسوية، حيث إن القيمة (E-CASH) يتم دفعها مقدما، كما أن العملية بالتعامل تتم أوتوماتيكيا بشكل منتهي البساطة.

8- سهولة الاستخدام وسرعة التعامل: حيث أن المشتري هنا يستطيع سداد القيم لمشترياته بمجرد إصدار الأمر على حسابه الآلي، دون الحاجة إلى الاستمارات التي يتم ملئها عند استخدام وسائل الوفاء الأخرى مثل الشيك (نعمان 2011)

ثالثا: وظائف النقود الإلكترونية:

تتعدد وظائف النقود، غير أن الفكر الاقتصادي التقليدي قد استقر على أربع وظائف أساسية للنقود وتتمثل في كونها وسيط للتبادل، ومقياس للقيم، ومستودع للقيمة، ومعياراً للمدفوعات الأجلة، وهذه الوظائف تقطن لها الفقهاء المسلمون قبل الفكر الاقتصادي الحديث، ألا وهي:

1- النقود مقياس للقيم: من خلال النقود يمكن قياس السلع المختلفة والتعبير عنها بوحدات نقدية (دواية،2023: 181). ويقول ابن خلدون: إن الله تعالى خلق الحجر والمعدنيين الذهب والفضة قيمة لكل متمول (ابن خلدون، 2006 680).

ويقول أبو حامد الغزالي: إنَّ الله تعالى خلق الدراهم والدنانير ليكونا حاكمين ومتوسطين بين سائر الأموال حتى تقدر الأموال بهما (دواية،181:2023)

2- وسيط للتبادل: وهي أقدم الوظائف للنقود، وتم التغلب بها ولو جزئيا على صعوبات المقايضة حيث انفصلنا عملية البيع والشراء، ودخول النقود كأحد البديلين في كل صفقة على حدة. ونرى ابن القيم قد قال: "فالأثمان لا تقصد الأعيانها، بل يقصد التواصل بها إلى السلع ويقول أبو حامد الغزالي:

"وأدناها الدراهم والدنانير فانهما خادمان ولا خادم لهما، ومرادان لغيرهما ولا يرادان لذاتهما" (نذير وحجاب: 345).

3- مستودع للقيمة: استخدام النقود في ظروف النشاط الاقتصادي وسيطا للتبادل يؤدي إلى وجود فواصل زمنية ما بين الحصول عليها وإنفاقها، ومن ثم يبقى قدر من النقود لدى الأفراد والمشروعات دون استخدام المدى من الزمن قد يطول أو يقصر، وهذا يعني أن استخدام النقود كوسيط للتبادل يتضمن بالضرورة استخدامها في حفظ القيمة والثروة، وقد أشار الغزالي إلى ذلك بقوله عن النقدين: "من ملكهما كأنه ملك كل شيء" (دوابة، 2022: 365-366). وقال ابن خلدون: "الذهب والفضة هما الذخيرة والفنية لأهل العالم في الغالب" (ابن خلدون،680:2006)

5- تسديد الديون: انها وسيلة للدفع الأجل، وهذه الوظيفة تعتمد على قبول الناس بالنفود عرضا لما لهم في ذمم الغير من حقوق، ولو كان هذا العوض مؤجلا والشريعة الإسلامية تحث على حفظ وصيانة (المال المتقوم) لاصحابه، لذلك توجب تعويض المال المتلف بمثله على المتسبب، ولكن قد لا يجد المتلف مالا مماثلا يعوض المال التالف، لذلك قرر الشرع التعويض بالقيمة؛ أي قيمة من النقود، وقيل إنها أثمان المبيعات وقيم المتلفات" (السبهائي،4:2000)

المبحث الثالث:

مخاطر وانواع والتحديات التي تواجه النقود الإلكترونية:

أولاً مخاطر استخدام النقود الإلكترونية:

توجد العديد من المخاطر التي تنجم عن استخدام النقود الإلكترونية، منها:

1- مخاطر التشغيل:

إن تأمين أنظمة التشغيل الخاصة بالمدفوعات الإلكترونية هو في عامة ما تسعى البنوك الى تحقيقة من اجل زيادة الثقة والامان لدى المستخدمين، لكن قد تنشأ مخاطر من إمكانية اختراق هذه الأنظمة من قبل الاشخاص الغير مرخص لهم بالدخول والوصول إلى معلومات العملاء الخاصة، ما يسبب كشف حساباتهم وأرقامهم السرية، ومن خلال ذلك تتم سرقة النقود الإلكترونية عن طريق ما يُعرف بفك التشفير غير المشروع (ذبيح، 2021: 145).

2- المخاطر القانونية:

هناك مخاوف من أن تتعرض المؤسسات التي تقود بالاصدار أو التجار أو المستهلكين لمجموعة متنوعة من المخاطر القانونية، تتمثل في: (عمليات التهرب الوظيفي، غسيل الأموال، وغيرها من الأنشطة غير المشروعة). وهذا يبرز الجانب السلبي لهذه النقود؛ بحيث يمكن ان تتحول إلى وسيلة لارتكاب الجريمة باعتبار ان مراقبتها تعتبر في غاية الصعوبة (شريف، 2020: 27).

3- المخاطر المالية:

يجب أن تراقب المصارف المركزية الأسواق المالية، وأن تضع إطارًا موخدًا بين الدول لتنظيم التداول للنفود الإلكترونية؛ حتى لا تؤثر هذه النقود (النقود الإلكترونية) على السياسة المالية أو النقدية للدولة (شريف،2023 :433)

ثانياً أنواع النقود الإلكترونية:

تتعدد أنواع النقود الإلكترونية بالنظر إلى طبيعتها الفني، ويُعد أكثرها شيوعا التالي:

1- التحويلات الإلكترونية: هي العملية التي تتم من حسابين لدى بنك آخر، حيث يقوم البنك بخصم المبلغ من حساب الزبون وثم يقوم باضافة إلى حساب المستفيد، فهي عملية تعتبر بسيطة تتم في لحظة واحدة بدون فارق زمني بين عمليتي الخصم والإضافة عندما يتم استخدام القيد بالحاسوب.

2- المحفظة الإلكترونية: لتسهيل عمليات الطلبات والمعالجة لبطاقات الاعتماد سعت الكثير من الشركات الى تقديم خدمة المحفظة الإلكترونية؛ إذ تعمل المحفظة الإلكترونية على توفير الجهد والوقت بحفظ كل المعلومات عن طريق بطاقة اعتماد معينة حيث بنقرة واحده تتم عملية إدراج كل هذه المعلومات بدون عناء، وطباعتها مرة أخرى باستخدام

لوحة المفاتيح، والمحفظة الإلكترونية هنا قادرة على حفظ معلومات عن طريق العديد من بطاقات الاعتماد وعمليات الفواتير والشحن وغيرها (الطفيلي، 2023 24-25).

3- البطاقات سابقة الدفع: وهي تعتبر الوسيلة بها يتم تخزين القيمة النقدية على المريحة إلكترونية المثبتة على البطاقة البلاستيكية، ويكون لهذه البطاقات صور متعددة، وأبسطها هي البطاقات التي يسجل عليها القيمة النقدية الأصلية، والمبلغ الذي انفق، مثل: بطاقة دامونت سابقة الدفع. وهناك أيضا البطاقات التي يتم استخدامها كنقود إلكترونية، وتستعمل ايضا كبطاقات خصم مثل بطاقات (ABANT AARDS) في فنلندا. وأيضا بطاقات متعددة الأغراض التي تستخدم في ذات الوقت كبطاقة الخصم، وبطاقة التليفون والبطاقة الشخصية، بالإضافة إلى كونها نفوذا اللاكترونية

4- الشيكات الإلكترونية: يعتبر الشيك الإلكتروني من أهم وسائل الدفع، والتي تعتمد على استخدام الحسابات الآلية، حيث ينتقل هذا الشيك بالبريد الإلكتروني إلى المستفيد، وذلك بعد أن يتم توقيعه الكترونيا، فيحصل عليه المستفيد، ويقوم بتوقيعه الكترونيا أيضا مصحوبا بإشعار إبداع الكتروني في حساب البنك.

فالشيك الإلكتروني: هو عبارة عن وثيقة الكترونية تتضمن البيانات التالية: رقم الشيك، ورقم الحساب الدافع، اسم البنك، اسم المستفيد، والقيمة التي ستدفع، ووحدة العملة المستعملة، بالإضافة إلى تاريخ الصلاحية، التوقيع الإلكتروني للدفع والتظهير الإلكتروني للشبك (ابن مبارك،75:2022).

ثانيا: التحديات التي تواجه النقود الإلكترونية:

من أكبر التحديات كيفية ضبط النقود الإلكترونية لإمكانية إصدارها من جهات أخرى غير البنوك المركزية؛ مما يفقدها نقدينها وقيمتها (OTHMAN, 2022 : 372).

وهناك رأي فقهي بأن النقود الإلكترونية هي أداة للائتمان، ويذهب أصحاب الراي إلى أن جميع اشكال وصور النقود التي تستخدم كأداة للتبادل هي أشكال للائتمان، حيث تشكل ديلا على مصدرها وهي الحكومة. وهناك من النقود الإلكترونية ما يكون قيمة نقدية مخزنه على الوسيط الالكتروني، فهذه النقود تعد ود قرض، واستدل الخبراء على ذلك بانتفاء القيمة الذاتية لهذه النقود الإلكترونية التي تم شحنها على الوسيط الإلكتروني متمولة بحيث لو أنة فرض انعدام التزام الجهة المصدرة بالتحويل لما كان لها قيمة مالية ذاتية، كما أن التزام الجهة المصدرة بالقيام بتحويلها إلى قد عادية عند الطلب يجعلها دينا ،حالا، ويرتكز هذا الرأي على التعهد بن يتم تحويل هذه النقود الإلكترونية إلى نقود عادية، ويفتر هذا التعهد بأنه التزام على وجه المديونية؛ وذلك لوجود علاقة ثلاثية ابتداء من الجهة المصدرة والعميل وحامل الوحدات الإلكترونية، فتنتفي القيمة الذاتية للوحدات الإلكترونية (ربايعة وعقايلة 2022: 75).

ومن التحديات أيضا في التعامل مع النقود الإلكترونية المخاطر المتعلقة بها كالغش والتزوير، والتزييف، فنسبتها كبيرة عند التعامل بالنقود الإلكترونية، وهذا يتنافى مع الشريعة الإسلامية. وهذه النقود كذلك نقود تعتبر احتكارية وذلك لانها تتركز في أيدي مجموعة قليلة من الأشخاص الذين يملكون أجهزة الحاسب الالي ويجيدون استخدام تكنولوجيا تقنية المعلومات، وان هذا الاحتكار يضر بالاقتصاد العالمي القدرة هاؤلاء المحتكرين على التحكم والسيطرة وفق مصالحهم (عامر، 2019: 282)

والغموض الذي يدور هنا حول هذه النقود بدءًا من مخترعها ووصولا إلى الطريقة التي تم اصدارها بها، وهي ما تعرف بعملية التعدين يطرح عده أسئلة حول من يملك هذا الجزء من ثروات العالم، وهل تصرف هذه الثروات فيما يرضي الله ويتماشى مع الشريعة الإسلامية؟

رابعا قياس النقود الإلكترونية بالذهب والفضة:

القياس في اللغة هو التقدير. قال النسفي : "القياس لغة هو التقدير".

واصطلاحاً : هو إظهار مثل حكم الأصل في الفرع بمثل علة الأصل في الفرع.

علاقة القياس بالنقود الالكترونية : تظهر لنا في موضوع النقود وجريان الربا فيها؟ وذلك على أنه قائم على قياس النفود الإلكترونية بالنقود الذهبية أو الفضية واشتراكهما في العلة الربوية، التي أشارت إليها المثلة النبوية المطهرة في الأموال.

وعلة الربا كانت في الذهب والفضة من جنس الألمان أو عليه الأثمان، أو جوهريه الألمان، ولأن النقود الإلكترونية تعتبر كالمان للسلع؛ فإن العلة فيها تعتبر متحققة ف، وهي الثمنية الغالية، وان القياس هنا يكون صحيحاً؛ وذلك بأن يتم الحاق النقود الإلكترونية (وهي تعتبر الفرع بالذهبية أو الفضية (وهي تعتبر الأصل) (SAHIN, 2020: 1:23).

المبحث الرابع:

الرأي الشرعي في استخدام النقود الإلكترونية:

أولا: الرأي الشرعي في استخدام النقود الإلكترونية:

هناك بعض المخاطر في استعمال النقود الإلكترونية، وهو ما جعل بعض العلماء يمنعها ولا يجيزها، وبعضهم الآخر يجيز التعامل بها، وأنه لا يوجد مانع شرعي لذلك.

القول الأول: ويرى حرمة التعامل بالنقود الإلكترونية، ولا يجيزها، وأصحاب هذا القول هم:

دار الإفتاء المصرية؛ وذلك لخطورتها على الأمن المجتمعي والاقتصادي.

ويرى حرمتها كذلك هيئة الإفتاء التركية.

و دار الإفتاء السطينية.

وكذلك الشيخ عبد الستار عبد الجبار (عضو المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء)، والشيخ سليمان الرحيلي.

واستند أصحاب هذا القول فيما ذهبوا إليه بما يأتي:

أولا: أن المعاملة بالنقود الإلكترونية فيها مخاطرة ومقامرة.

ثانيا: أن العملة لا تملك رقنا مسلسلا مما يضعها في عداد المحظورات الشرعية للجهالة والغرر، مع احتمال الغش في التقويم والتحويل إلى عملات أخرى. ثالثا: لا يوجد غطاء نقدي لها من الذهب أو الفضة، وعد وجود قوة اقتصادية تعززها؛ ولأنها لا تصدر من قبل حكومات. رابعا: وجود الغرر والجهالة بالجهة المصدرة، ومن ثم البية التي تضمن الإصدار، وكذا الغش والغرر والجهاله في معاييرها ومصارفها وقيمتها، وما تؤدي إليه ممارساتها من مخاطر عالية على الأفراد والدول. وايضا افتقادها للقبول العام، وغلبت عليها المضاربات، فأصبح تحرك اسعارها يتسم بالتذبذب والمغالاة، وتحولت إلى وسيلة لغسيل الأموال، وأصبح من الصعب اعتبارها مستودعا للقيمة (عمارة، 240-241).

القول الثاني: ويرى عدم حرمة النقود الإلكترونية ويجيزه التعامل بها: باعتبار النقود الإلكترونية هي عبارة عن وحدات الكترونية، يتم شحنها على وسيط الكتروني، يوجد لها رقم مشفر خاص بها، تعطى قبل القيمة النقدية المدفوعة سابقا؛ ليتم استخدامها فيما تستخدم له النقود، وعلى الجهة المصدرة الالتزام بتحويل هذه الوحدات الإلكترونية إلى نقود عادية عند طلب حاملها - ان الوحدات الإلكترونية التي تحمل هذه القيمة بصورة أرقام مشفرة لا تعدو أن تكون بديلا إلكترونيا للنقود العادية. فالنقود الإلكترونية هنا، هي عبارة عن بدل للعملة النقدية.

وللبدل حكم المبدل عنه. (القحطاني، 2008: 564).

باعتبار النقود الإلكترونية توفر وظائف النقد وتحمل الخصائص الموجودة فية، فإنها اذا تمثل نقود وهي بذلك تمثل بداية المرحلة الجديدة في حياة النقود عبر التاريخ؛ لما لها من طبيعة خاصة في التداول ابتداء من الدفع السابق للحصول عليها، ثم مروراً باستخدامها أثمانا بين الاطراف، وانتهاء بمقدرتها على التحول الى انواع النقود العادية أو المكتوبة بالتزام الجهة المصدرة لذلك، فهي بقيامها بوظائف النقد وتمتعها بالخصائص في ذاتها وطريقتها في العمل. تُعد نفوذ ذات طبيعة خاصة ومستقلة (القحطاني، 2008: 571)

وأن النقود الإلكترونية حيث يزوا أن النقود الإلكترونية نوغا جديدا من النقود، وتعتبر أداة دفع تامة ونهائية إذا توافرت فيها معايير وضوابط معينة، وتتعلق هذه المعايير بالوظائف الأساسية للنقود، حيث إن النفود الإلكترونية تتمتع بذاتية مستقلة، ودليلهم في ذلك: أن التاجر الذي يقوم بالتعامل بها يطلب من مصدر هذه النقود بعد تلقيها من المستل او المشتري أن يقوم بتحويلها إلى نقود ورقية، وايضا التاجر الذي يتلقى النقود الإلكترونية بمجرد انتقالها إليه دائن للمصدر بقيمة تلك السلع والخدمات التيقام ببيعها للمستهلك؛ لأنه قبض ثمنها عن. تلك الوحدات وللتاجر الحق في مطالبه المصدر بأن يقوم بتحويلها إلى نقود ورقية أو الى حسابات مصرفية (ربابعة 2022: 74).

ثانياً: التكييف الشرعي للنقود الإلكترونية:

بناءً على اختلاف الاقتصاديين في تعريف وتكييف العملات الرقمية؛ جاء اختلاف فقهاء الشريعة المعاصرين في تحديد وتكييف النقود الإلكترونية من المنظور الشرعي إلى رأيين هما:

الراي الأول: ويرى أصحاب هذا الراي بأن النقود الإلكترونية من الوسائل الجديدة للدفع وتعتبر البديلة عن العملات التقليدية، كقيمة مخزنة على أداة إلكترونية غير ملموسة، وتأخذ صوره وحدات الكترونية، يمكن للعميل ان يستخدمها في عمليات الشراء والبيع او الخدمات والتحويل، حيث تتولى إصدارها البنوك التقليدية في شكل وحدات أو رسائل مكونة من سلسلة متتالية من أرقام سرية غير قابلة للتكرار. (OTHMAN, 2022 : 372).

الرأي الثاني: يرى أصحاب هذا الرأي عدم نقدية العملات الرقمية، ويقولون: بأنها عبارة عن سند أو وثيقة عن قرض يتم تقديمها للمصدر. وحجَّة أصحاب هذا القول أنه لا يمكن ضبط هذه النقود الإلكترونية، فمن الممكن إصدارها من جهات أخرى غير البنوك المركزية؛ مما يفقدها نقدينها وقيمتها. (ربايعة وعقائلة، 2022: 75).

ثالثا رأي الباحث في موضوع النقود الإلكترونية:

رأي الباحث الشخصي من خلال الاطلاع على موضوع النقود بصفه عامة، والنقود الإلكترونية بشكل خاص النقود الإلكترونية: تعتبر حديثة بسبب التطور التكنولوجي في العالم، وكل ما هو جديد يثير الجدل حوله، فظهرت العديد من الآراء حول النقود الإلكترونية. وبالنظر إلى النقود في الشريعة الإسلامية - هي ما تعامل به الناس، وتمتع بالقبول العام، وبكونها وسيطا للمبادلات التجارية، ودفع الثمان نجد أن النقود الإلكترونية تقوم بنفس الوظائف، ولها قبول واسع، وتعتبر وسيطا للمبادلات، ويرغب كثير من الناس بالتعامل بها، لذلك رأى الباحث أنها مقبولة شرعًا بشرط وجود ضوابط لها تتماشى مع أصول وأحكام الشريعة الإسلامية. ويرى الباحث انه يفضل أن تقوم الدولة بإصدارها، وأن تكون المؤسسات المصدرة للنقود الإلكترونية تحت رقابة الدولة من أجل ضمان حقوق الناس وحمايتها.

المبحث الخامس النتائج والتوصيات:

النتائج:

1- النقود الإلكترونية هي نقود تعتبر متطوره، تتوفر فيها خصائص النقود العاديه، فهي لها قبول عام، ووسيط للمبادلات ومخزن للقيمة؛ لذلك تصلح لأن تكون أداة للدفع.

2- اذ لم يتم السيطرة على الجهات التي تصدر النقود الإلكترونية وربطها بالدولة؛ فإن ذلك سيؤثر على التضخم في الدولة، فزيادة إصدار النقود في السوق وعدم توازنها مع السلع والخدمات المنتجة سوف يؤدي إلى التضخم.

3- أصبحت الاقتصاديات العالمية تتجه إلى استخدام النقود الإلكترونية والرقمية، وتقبل من استخدام النقود التقليدية، سواء النقدية أو الورقية، وهنا وجب على المصارف الإسلامية مواكبة هذه الاتجاهات وإيجاد آليات ونظم تساعد في التنمية والتطوير.

4- مركزية الدولة في إصدار النقود سوف تنقلص بسبب انتشار استخدام النقود الإلكترونية والتعامل.

5- الأمان والسرية هو ما يميز النقود الإلكترونية، وهو من أسباب تطورها وانتعاشها.

6- ضرورة ضبط النقود الإلكترونية بمعايير الشريعة الإسلامية، وحوكمة هذه النقود وضبط العلاقات والمسؤوليات بين جميع الأطراف للوصول إلى الهدف الرئيس من تداولها.

7- يجب الرجوع إلى الآراء الفقهية والشرعية ومحاولة فهمها بشكل واضح وعصري عند القيام بعمليات وإجراءات تتعلق بالنقود الإلكترونية والتعامل بها.

8- النقود الإلكترونية سيكون لها تأثير كبير على اقتصاد الدولة، فمن الناحية الإيجابية: زيادة الاستثمارات في الصناعات الإلكترونية. ومن الناحية السلبية فبسبب الاعتماد على الصراف الإلكتروني وشبكة الانترنت سيتم الاستغناء عن بعض العمال في المؤسسات.

التوصيات:

1- بناء أنظمة مالية إسلامية تتوافق مع التطورات الحديثة للنقود، وتتماشى مع الاقتصاديات العالمية.

2 يجب على الدولة السيطرة على الجهات التي تصدر النقود الإلكترونية، ووضع ضوابط لها، وإلا فإن ذلك سيؤثر على التضخم في الدولة، فزيادة إصدار النقود في السوق، وعدم توازنها مع السلع والخدمات المنتجة سوف يؤدي إلى التضخم.

3- حماية المعلومات الخاصة بالعميل عند تقدمه للحصول على النقود الإلكترونية، واعتبارها من قبيل الأسرار المصرفية وعدم إفشائها، ولضمان ذلك يتحمل المصرف كل المسؤولية في حالة انتهاك سرية المعلومات، ويُعد ذلك من جانب ضمان الحقوق، وهو ما تنص عليه الشريعة الإسلامية.

4- دراسة التجارب السابقة في الاقتصاد التقيدي عند استخدام النقود الإلكترونية، ومحاولة الاستفادة منها في استخدام النقود الإلكترونية لتطوير وتنمية الاقتصاد الإسلامي.

5- يجب رفع درجة الوعي والمعرفة التقنية في المجتمعات الإسلامية لاستخدام النقود الإلكترونية؛ مما يزيد من تطور ونمو الاقتصاد في هذه الدول.

المراجع:

(1) إبراهيم جكر محمد .(2021) دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي، نيقوسيا: جامعة الشرق الأدنى.
(2) ابن خلدون، عبد الرحمن محمد (2006)، مقدمة ابن خلدون، تحقيق محمد إبراهيم، القاهرة: مكتبة القراء.
(3) ابن مبارك يمنية وآخرون. (2015). دراسة لأنظمة الدفع الحديثة، الجزائر: جامعة أحمد دراية أدرار
(4) الباحوث عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز (2017) النقود الافتراضية: مفهومها - وأنواعها - وآثارها الاقتصادية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة.
(5) البلولة، حمزة المصباح الطاهر. (2024). النقود الإلكترونية صور وأشكال - خصائص ومزايا، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد 4، العدد 10.
(6) البلولة، حمزة المصباح الطاهر (2024). النقود الإلكترونية صور وأشكال - خصائص ومزايا، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد الرابع، العدد العاشر.
(7) ثويني فلاح حسن ورائد علي مشكل (2024) تحليل اتجاهات التغيرات، إصدار العملة في عرض النقود في العراق للمدة قبل وبعد عام 2003 المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية السنة 22، العدد 81
(8) دوابة، أشرف محمد (2022) علم الاقتصاد الإسلامي في ضوء مقاصده، ط. إسطنبول: وسم للنشر والتوزيع.
(9) دوابة، أشرف (2023) الاقتصاد الإسلامي، مدخل ومنهج، ط3 القاهرة: دار السلام.
(10) ذبيح، محمد دمان (2021) النقود الإلكترونية: ماهيتها، مزاياها، مخاطرها، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد -15 العدد 1 الجزائر جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.
(11) ربابعة، عدنان محمد يوسف ومهند مصطفى أحمد عقايلة (2022). النقود الإلكترونية تقييم شرعي اقتصادي، المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 1، العدد 3
(12) زعبي، عمار وأمنه سلطاني (2020) دور البنك المركزي في تنفيذ السياسة النقدية في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2.
(13) الزمخشري محمود بن عمر (1983). الكشاف عن حقائق التنزيل وعيوب التأويل في وجود التأويل، ط1، بيروت: دار الفكر.
(14) السبهاني، عبد الجبار حمد عبيد (2000). النقود الإسلامية، كما ينبغي أن تكون، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد العاشر، جامعة الملك عبد العزيز.
(15) سهيلة حاج موسى .(2009) تحليل وضبط قيمة العملة من وجهة نظر إسلامية الجزائر: جامعة الجزائر.
(16) السودي، وجدان عبد الله (2023) النقود الإلكترونية وآثارها الاقتصادية على السياسة النقدية من منظور إسلامي، مجلة اقتصادنا الإسلامي، العدد 3
(17) السيد سامي (2018) النقود والبلوك والتجارة الدولية ، جامعة القاهرة. (18) شافعي محمد زكي (1953) مقدمة في النقود والبنوك، طرح القاهرة المطبعة العالمية.
(19) شريف، هيثم محمد حرمي (2020) النقود الإلكترونية ماهيتها، أنواعها، آثارها مجلة الشريعة والقانون.
(20) الطفيلي، محمد حمزة يوسف (2023). أثر وسائل الدفع الإلكترونية على بعض متغيرات الاقتصاد الكلي، العراق: جامعة كربلاء.
(21) عامر، باسم أحمد (2019) العملات الرقمية البتكوين نموذجا" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 16 العدد 1.
(22) عبد الرازق، نذير وحجاب عيسى وظائف النقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي والاقتصاد الوظعي دراسة مقارنة مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجفلة 28
(23) عبد السلام، رضا (2004) مقدمة في النقود والبنوك، جامعة المنصورة: دار النهضة العربية.
(24) عمارة، محمد أحمد عطا الحكم الشرعي للنقود الإلكترونية، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد 8، العدد 33.
(25) العيفة، عبد الحق (2011). تطور النقود في التاريخ الإسلامي، الأردن: جامعة اليرموك.
(26) القحطاني، سارة متلع .(2008) النقود الإلكترونية حكمها الشرعي واثارها الاقتصادية، الكويت: جامعة الكويت.

(27) القحطاني، سارة وقف النقود بين الاختلافات الفقهية والمقاصد الشرعية، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، العدد 47.
(28) قاوي، عزت .(2005) أساسيات في النقود والبنوك، القاهرة: دار العلم للنشر والتوزيع بالفيوم.
(29) كمال، محمد يوسف (1993). فقه الاقتصاد النقدي، ط1، الرياض: دار الهداية.
(30) لعناني محمد وعزو مناصرة. (2020) أثر إصدار البنك المركزي للنقود الرقمية على النظام المصرفي التقليدي، مجلة العلوم الإنسانية، المجلة 20، عدد 2.
(31) مسلم بن الحجاج (2002). صحيح مسلم، ط1، بيروت: دار ابن حزم (32) المقداد وآخرون. (2023) مبادئ الاقتصاد، ط3 الكويت: دار الظاهرية للنشر والتوزيع.
(33) ناشد، سوزي عدلي .(2007). مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت.
(34) نعمان ضياء على أحمد (2011). النقود الإلكترونية وسيلة وفاء في التجارة الإلكترونية، المجلة المغربية للدراسات القانونية والفضائية، ع5 (35) نور الدين وآخرون. (2024). التطور التاريخي للنفود، مجلة جامعة أسوان للعلوم الإنسانية، المجلد الرابع، العدد الأول.
(1)Othman, Abdulbari Aziz. (2022). Elektronik Paralar, Y:13 Cit + 3, Sayi 2, GENC MUTEFEKKIRLER DERGISI.
(2)Sahin, Samil. (2020). Fikih Usulunun Elektronik Para Ile Irtibat, Cilt6, Sayi: 45.